

سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان | 372-كتاب الصلاة | باب صلاة الجماعة والإمامة 6

عبدالرحمن العجلان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على عبده ورسوله سيدنا ونبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين
قال المصنف رحمه الله وعن يزيد بن الاسود رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه -
00:00:00

وسلم صلاة الصبح فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هو برجلين لم يصليا فدعا بهما فجاء بهما ترعد خصائصهما. ترعد.
ترعد فرائس فرائسهما. فقال لهما ما منعكما ان تصليا معنا؟ قال لقد صلينا في - 00:00:20
في حالنا قال فلا تفعلنا اذا صليتما في رحالكما ثم ادركتم الامام ولم يصل. ثم ادركتم الامام ولم يصلي فصلا معه فصلوا معه فانها فانها
لكما نافلة. رواه احمد واللفظ له والثلاثة وصحه ابن حبان والترمذي - 00:00:40

قول المؤلف رحمه الله تعالى وعن يزيد ابن الاسود الصحابي انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح في منى في
مسجد الخيف فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هو برجلين لم يصلها - 00:01:00
اعتزلا الجماعة فدعا بهما طلبهما عليه الصلاة والسلام فجاء بهما ترعد ترعد فرائسهما الفرائس جمع فريضة وهي اللحمة تكون
في الدابة تحت الكتف دون الكتف قطعة لحم تتحرك الكتف ترعد يعني تتحرك كناية عن شدة خوفهما. والنبي صلى الله عليه -
00:01:30

سلم القيت عليه المهابة. يعني يهابه الناس ويحترمونه والا فهو رؤوف رحيم بالامة عليه الصلاة والسلام يجروا عليه البدوي ويجروا
عليه الطفل والصغير والكبير لكن من يقدره يهابه عليه الصلاة والسلام. ولهذا الاعرابي جذبه في حافة الردى حتى اثر في جسمه -
00:02:10

ولم يقل له شيء عليه الصلاة والسلام. فالاعرابي والطفل ونحوهم ما يهابونه لانهم ما يدركون ما يدركه العقلاء العاقل بين يدي النبي
صلى الله عليه وسلم فيكون عنده خوف شديد ومهابة القاها الله جل وعلا - 00:02:40
على رسوله صلى الله عليه وسلم مع رفقه ولينه ولطفه عليه الصلاة والسلام. فقال له ما منعكما ان تصليا معنا. وهكذا يحصل في
الانسان اذا رأى من انسان امرا يخالف ان يسأله عن السبب لانه قد يكون يتعلل بشيء ليس بعلة وقد يتعلل بشيء - 00:03:00
شيء مقبول كما ان النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل الداخل وهو يخطب جلس وقال اصليت يا فلان قال لا. ما قال له قم فصلي
من اول وهلة. سأله عليه الصلاة والسلام. وهكذا ينبغي للانسان اذا تردد بين امور ان - 00:03:30

مسألة صاحب العلاقة حتى يكون على بينة وعلى بصيرة. ما منعكما ان تصليا معنا. قال قد صلينا في رحالنا. الرحل يطلق على المحل
اللي يقيم فيه الانسان ويطلق على اثاث - 00:03:50

ومجموعة ما يحتاجه في سفره وهكذا. يعني صلينا في مكان نزولنا. صلينا في مكان نزول فقال عليه الصلاة والسلام لا تفعلها يعني
هذا الجلوس الذي جلستم والناس يصلون انتم جالسون خلفهم. هذه توجد الشك والريبة فيكم. لم؟ اتكروهن الصلاة خلف هذا الامام؟
ام انتم لا تصلون - 00:04:10

ام انتم ام يحتمل امورا كثيرة فلا تفعلوا يعني مثل فعلكما هذا تجلسا. اذا صليتما في رحالكما ثم ادركتم الامام ولم يصلي فصليا

معه. صلاة حاضرة الامام يصلي بالمسلمين فانت تدخل معهم انت واحد منهم ما تعتزلهم ولا تباعد عنهم فانها لك ما - [00:04:40](#)
يعني الصلاة التي يصليانها اخيرا مع الامام لكما نافلة. والاولى هي الفريضة. يقول المؤلف رحمه الله رواه احمد. في المسند رحمة الله عليه. واللفظ له. انظر امانة النقل عند العلماء رحمهم الله. لانه سيقول - [00:05:10](#)

رواه احمد والثلاثة. الفاظ الثلاثة قد تكون مختلفة مع الامام احمد. اي لفظ هذا؟ قال رواه احمد لفظ له يعني لاحمد رحمه الله. والثلاثة اذا قال الثلاثة المراد بهم ابو داود والترمذي والنسائي. يعني - [00:05:30](#)

ابن ماجة فهو الرابع. وصححه ابن حبان. يعني رواه امام وصححه امام اخر الامام الاول قد يكون ما صححه رواه فقط. وصححه ابن حبان والترمذي. واحد من الثلاثة وابو داود والنسائي. صححه الترمذي وصححه ابن حبان. ورواه الامام احمد ورواه النسائي وابو - [00:05:50](#)

حودة والحديث واضح معناه والحمد لله اولا ان النبي صلى الله عليه وسلم ما سكت عن هذين رجلين وان على المسلم اذا رأى من اخيه المسلم امرا يخالف السنة ان يناصحه. يسأله - [00:06:20](#)
لم توقف هذا؟ فالنبي صلى الله عليه وسلم دعاها وان كونها خافا من النبي صلى الله عليه وسلم ما يضيرهم وهما لم يذنبا لكن الرسول عليه الصلاة والسلام القى الله عليه المهابة - [00:06:40](#)

العدو يربع منه يخاف منه خوفا شديدا. نصرت بالرعب مسيرة شهر. يعني اذا كان بين النبي صلى الله عليه وسلم والجيش الذي معه وبين العدو مسيرة شهر العدو تجده يخاف. والصحابة رضي الله عنهم لا يخافون من النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:00](#)
الله عليه وسلم خوفا وانما يجلونه ويحترمونه ويوقرونه عليه الصلاة والسلام فلذا يكون عندهم هذا الشيء حينما يدعوه او يخاطبهم او يسألهم تقديرا له واحتراما. فدين فدعا بهما عليه الصلاة والسلام ليخاطبهما عن قرب وليلطف بهما ما قال قل لهم يا فلان لم لم يصليا؟ لا قال تعالوا وهذا - [00:07:20](#)

عفوا فمثلا المنكر للمنكر مثلا ما يرسل واحد لانه قد يخطئ الواحد هذا قد يجهل قد يظربهم قد يؤذيهم لانه وقد لا يحسن التنفيذ. لكن الرسول عليه الصلاة والسلام دعاها. فجاء بهما فجاء بهما ترعد - [00:07:50](#)

خوف احترام للنبي صلى الله عليه ولا يدرون ما الذي حصل قد يكون نزل على الرسول وحي فيهم سبا لهم ومقتا وقد يكون وقد يكون ما يدرون لما دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم فصار فرائضهم ترعد تتحرك خوف احتراق فلما جاء - [00:08:10](#)
الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ما لكم ولم تصليا معنا؟ سؤال بسيط. اجاب رضي الله عنهما بقولهما قد صلينا في حالنا صلينا الفجر في امتعتنا وجاؤوا ليحضروا النبي صلى الله عليه وسلم ليستفيدوا او ليسألوا او لغرض من الاغراض او يريدون واحد - [00:08:30](#)

من الصحابة الذين مع النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المكان. فقال عليه الصلاة والسلام ما وبخهم ولا انبهم وانما لا تفعلها مثل هذا الفعل. لا تجلسا والناس يصلون. اذا وجدتم الناس يصلون فصلوا معهم. فانها تكون لكم - [00:08:50](#)

انا نافلة يعني هذه الصلاة الفريضة سقطت الاولى. والاخيرة هذه تكون لكما نافلة. تطوع. هذا الحديث دل بمنطوقه على ان المرء اذا جاء والجماعة يصلون ان يصلي معهم حتى وان - [00:09:10](#)

كان صلى في رحله. ودل على ان الصلاة الاخيرة هذه تكون نافلة. لان الفريضة سقطت. والفريضة ما تصلت مرتين لكن هذه نافلة. ودل على ان اي صلاة تدخل والامام يصلي انه يستحب - [00:09:30](#)

ان تدخل معه. بعض الائمة رحمة الله عليهم قالوا يصلي مع الامام الا صلاة الفجر. والا صلاة العصر والا صلاة المغرب يقول هذه الصلوات ما يصليها. لما يرحمكم الله؟ قال لان صلاة الفجر يعقبها وقت النهي وصلاة العصر - [00:09:50](#)

حصري يعقبها وقت النهي وصلاة المغرب وتر النهار. فاذا صلاها مرة ثانية صار شفعا ما صار وترا يقول رحمة الله عليكم رحمة الله عليكم. حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم واضح في هذا. ثمان - [00:10:10](#)

الصلاة التي امر بها صلى الله عليه وسلم ما هي؟ صلاة الصبح التي يعقبها النهي والنهي عن التطوع المطلق لكن ما له سبب يرتفع المأ

نهى. تحية المسجد لا نهى. سنة الطواف لا نهى. جئت وهم يصلون لا نهى. ادخل معهم. وبعضهم يقول - 00:10:30

ان هذه التي يصلها مع الامام تكون الفريضة. وتلك الاولى نافلة لما صلى الفريضة وانتهى ونواها قال لا لان هذه مع الجماعة وتلك منفرد فتكون الفريضة هي التي مع الجماعة والآخرى - 00:10:50

اه يروى عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه انه قال لما سئل قال الله جل وعلا اجري واعلم ما عليك انت انت كما امرت وخذ في السنة ولا تقول الاولى فريضة الاولى نافلة الاولى كذا الاولى كذا وصل كما امرك المصطفى صلى الله عليه وسلم والله جل - 00:11:10

الا يختار لك الخير؟ فالحديث دل على ان المرء اذا حضر الجماعة وان كان قد صلى ان عليه ان يدخل مع الجماعة ولا يعتزلهم. ويؤخذ من هذا ان الانسان اذا جاء الى حلقة من حلق العلم ان لا يعتزل - 00:11:30

يدخل اذا جاء الى مجمع من مجمع الاخير ان يدخل معهم ولا يعتزلهم لان اعتزاله اياهم يورث تساؤلات واشكالات فيدخل واحد منهم وكما ذكر الله جل وعلا عن الثلاثة الذين جاءوا وهو يلقي العلم على - 00:11:50

الصحابة رضي الله عنهم جاء ثلاثة نفر. واحد دخل مع الحلقة. واحد استحي وجلس وراهم. واحد انصرف. فاخبرهم صلى الله عليه وسلم لان الذي اوى الى الحلقة اوى الى الله فاواه الله. واستأن الذي جلس خلف الحلقة مستحي استحيا فاستحيا الله منه -

00:12:10

والثالث الذي انصرف اعرض فاعرض الله عنه. حري بالمسلم ان يقرب من مجالس العلم والصلاة ويهتم ولو ضايق او نحو ذلك احدا يتحمل لانه يريد مثل ما يريد هذا وهكذا يكون - 00:12:30

المرء مستفيد ينفي عن نفسه التهمة لم لم تصلي؟ اذا صلى معي السؤال ولا اشكال والنبي صلى الله عليه وسلم لما خرج مع احدي امهات المؤمنين وهو معتكف يقلبها يعني يوصلها الى محلها فمر به رجلان - 00:12:50

من الانصار فاسرعا استحياء من النبي صلى الله عليه وسلم ان يراها وهو مع احد اهله عليه الصلاة والسلام. قال على رسلكما انها صفية. ما في حرج. يقول صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم. واني خشيت - 00:13:10

ان يلقي في انفسكم شيئا. فاذالقى الشيطان في انفسهم شيء نحو النبي صلى الله عليه وسلم هلك لانه المعصوم صلوات الله وسلامه عليه. ويقول وجاء في الحديث رحم الله امرأ كف الغيبة عن نفسه. يقول الشارح رحمه الله - 00:13:30

قال وعن يزيد ابن الاسود رضي الله عنه هو جابر هو ابو جابر يزيد ابن الاسود السوائي بضم المهملة وتخفيف الواو والمد ويقال الخزاعي ويقال العامري روى عنه ابنه جابر وعداده في اهل الطائف وحديثه في الكوفيين انه صلى مع رسول الله - 00:13:50

صلى الله عليه وسلم الصبح فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي فرغ من صلاته اذا هو برجلين لم يصليا اي معه فدعا بهما فجاء بهما ترعد بضم المهملة فرائسهما جمع فريضة وهي اللحمة التي بين جنب الدابة وكتفها اي - 00:14:10

ترجف من الخوف قاله في النهاية فقال لهما ما منعكما في غريب الحديث هذه في النهاية لابن الاثير رحمه الله في غريبه الحديث يعني يأتي باللفظة الغريبة ويبين معناها. فرائس قال جمع فريضة وهي اللحمة التي تكون في - 00:14:30

بالدابة دون الكتف. فقال لهما صلى الله عليه وسلم ما منعكما ان تصليا معنا؟ قال لقد صلينا في رحالنا جمع رحل بفتح الراء وسكون المهملة هو المنزل ويطلق على غيره. ولكن المراد هنا به المنزل. قال فلا تفعلوا اذا صليته اذا - 00:14:50

صليتما في رحالكما ثم ادركتم الامام ولم يصلي فصليا معه فانها اي الصلاة مع الامام بعد صلاتهما الفريضة لكما نافلة والفريضة هي الاولى سواء صليت جماعة او فرادى لاطلاق الخبر رواه احمد واللفظ له والثلاثة فصحه ابن - 00:15:10

احب انا والترمذي زار المصنف في في التلخيص والحاكم والدارقطني وصحه رواه الحاكم والدارقطني نعم. وصحه ابن السكن كلهم من طريق يعلى بن عطاء عن جابر بن يزيد بن الاسود عن ابيه. وقال الشافعي في القديم اسناده مجهول. قال البيهقي الشافعي رحمه الله يقول - 00:15:30

هذا الاسناد مجهول لكن اجاب عنه ابن حجر رحمه الله. نعم. قال البيهقيون لان يزيد ابن الاسود ابن الاسود ليس له راوي غير ابنه ولا لابنه غير يعلى قلت يعلى من رجال مسلم يقول ابن حجر رحمه الله اول شارح الصنعاني قلت - 00:15:50

على من رجال مسلم ما دام ان الامام مسلم يروي عنه فهو عدل لان الامام مسلم ما يروي عن المجهول يروي من رجال وجابر وسقه النسائي والنسائي من رجال الحديث ومن رجال من الذين يعرفون الرجال وجابر الذي هو - [00:16:10](#) ابن يزيد وثقه النسائي وغيره يعني اكثر من واحد وثقوه. ولما وسكت عن يزيد لما سكت عن يزيد لانه صحابي رضي الله عنه ما يحتاج الى توثيق هو تكلم عن يعلى الذي روى عن جابر وتكلم عن جابر - [00:16:30](#) الذي روى عن ابيه يزيد. ولم يتكلم عن يزيد لان يزيد صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم تعديل له والصحابة رضي الله عنه كلهم عدول رضي الله عنهم وارضاهم خاب وخسر من تناولهم بالسب والاذى. نعم. قلت يا - [00:16:50](#) الا من رجال مسلم وجابر وثقه النسائي وغيره انتهى. وهذا الحديث وقع في مسجد الخيف في حجة الوداع. فدل على وقع في مسجد الخير اللي صلى به النبي صلى الله عليه وسلم الصلوات في منى. مسجد الخيف اقرب شيء الى الجمرة الاولى - [00:17:10](#) قبل الجمرة الاولى قبل الجمرة الاولى مسكن النبي صلى الله عليه وسلم. فهو عليه الصلاة والسلام ما سكن ملاصق حتى يكون الزحام شديد وانما تأخر عنها سكن قبلها ويذهب الى الجمرة عليه الصلاة والسلام ماشيا - [00:17:30](#) في مسجد الخيف وصلاة الصبح. يعني رد على من يقول ما تعاد اذا كانت صلاة الفجر او صلاة العصر او صلاة المغرب كل هذا مردود لكون هذه الصلاة التي امر بها النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح. ثم قوله اذا - [00:17:50](#) صليتما في رحالكما ثم اتيتما الامام ولم يصلي. اي امام اي صلاة؟ وهذا الحديث؟ وهذا الحديث وقع في مسجد في حجة الوداع فدل على مشروعية الصلاة مع الامام حجة الوداع. لان النبي صلى الله عليه وسلم ودع فيها المسلمين - [00:18:10](#) الا فما كان قبلها حجة للرسول صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة. بعد الهجرة هجرة النبي صلى الله عليه وسلم ما حج رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في الحجة العاشرة في السنة العاشرة هذه الحجة. وسميت وداع وان لم يكن قبلها شيء - [00:18:30](#) لانه عليه الصلاة والسلام ودع المسلمين. قال لعلي لا القاكم بعد عامي هذا. فسميت حجة الوداع وفعلنا تم ذلك بعدما رجع صلى الله عليه وسلم الى المدينة اقام فيها محرم وذي الحجة - [00:18:50](#) بقية بقية ذي الحجة ومحرم وصبر وربيع الاول لحق بالرفيق الاعلى صلوات الله وسلامه عليه فهو عليه الصلاة والسلام مستشعر لدنو اجله عليه الصلاة والسلام كما لما نزلت عليه اذا جاء - [00:19:10](#) نصر الله والفتح عرف دلو اجله عليه الصلاة والسلام. كما عرف ذلك بمدرسة جبريل عليه السلام للنبي صلى الله عليه وسلم القرآن في السنة في السنة الاخيرة في العاشرة مرتين في رمضان كان يدارسه في كل سنة - [00:19:30](#) مرة وفي السنة الاخيرة دارسه اياه مرتين مودعا له ولاجل ضبط القرآن. وهذا الحديث وقع في مسجد الخيف في حجة الوداع فدل على مشروعية الصلاة مع الامام اذا وجده يصلي او سيصلي بعد ان كان قد صلى جماعة او فرادى. والاولى هي - [00:19:50](#) الفريضة والاخرى نافلة كما صرح به الحديث وظاهره انه لا يحتاج الى رفض الاولى وذهب الى هذا زيد ابن علي مؤيد وجماعة من الال وهو قول الشافعي وذهب الهادي ومالك وهو قول الشافعي الى ان الثانية هي الفريضة لما - [00:20:10](#) اخرجه ابو داود من حديث يزيد ابن عامر انه صلى الله عليه وسلم قال اذا جئت الصلاة فوجدت الناس يصلون فصلي معهم ان كنت قد صليت تكن لك نافلة وهذه مكتوبة. واجيب بانه حديث ضعيف ضعفه النووي وغيره. والحديث ضعيف. يقول هذه تقول لك - [00:20:30](#) وقال البيهقي هو مخالف لحديث يزيد ابن الاسود وهو اصح. ورواه الدارقطني بلفظ وليجعل التي صلى في بيته نافلة قالت دارقطني هذه رواية ضعيفة شاذة وعلى هذا القول لابد من الرفض للاولى بعد دخوله في الثانية وقيل بشرط - [00:20:50](#) بفراغه من الثانية صحيحة وللشافعي قول ثالث ان الله تعالى يحتسب بأيهما شاء لقول ابن عمر لمن سأله عن ذلك او ذلك اليك انما ذلك الى الله تعالى يحتسب بأيهما شاء. اخرجه مالك في الموطأ. وقد عرض حديث الباب بما اخرجه ابو داود والنسائي - [00:21:10](#) وغيرهما عن ابن عمر يرفعه لا تصلوا صلاة في يوم مرتين ويجاب عنه بان المنهي عنه ان يصلي كذلك على انها فريضة لا على ان احداها نافلة او المراد لا يصليهما مرتين منفردا. ثم ظاهر حديث الباب عموم ذلك في الصلوات كلها. واليه ذهب - [00:21:30](#)

وقال ابو حنيفة لا يعاد الا الظهر والعشاء. اما الصبح والعصر فلا للنهي عن الصلاة بعدهما بعدهما. واما المغرب فلانها وتر النهار فلو اعادها صارت شفعا وقال مالك اذا كان صلاها في جماعة لم يعدها وان كان صلاها منفردا اعادها - [00:21:50](#)

والحديث ظاهر في خلاف ما قاله ابو حنيفة ومالك. بل في حديث يزيد ابن الاسود ان ذلك كان في صلاة الصبح فيكون اظهر في رد لما قاله ابو حنيفة ويخص - [00:22:10](#)

ويخص به عموم النهي عن الصلاة في الوقتين. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد. وعلى آله وصحبه اجمعين - [00:22:24](#)